[321] قضيتان مختلفتان جهة ومحمولا كما هو المدعى. ب: تقريب صاحب الفصول لدعوى الانقلاب: نقل صاحب الكفاية عن الفصول قوله: " لان الذات المأخوذة مقيدة بالوصف - قوة أو فعلا - إن كانت مقيدة به واقعا صدق الايجاب بالضرورة، والا صدق السلب بالضرورة " (1). ثم أردف ذلك بالمثال، وحكي هذا المثال بعبارتين: الاولى: ما في النسخة المصححة عند المشكيني شارح الكفاية، وهي: " مثلا لا يصدق زيد كاتب بالضرورة لكن يصدق زيد الكاتب - بالقوة أو بالفعل - كاتب بالضرورة " (2). الثانية: ما في النسخة المصححة عند المحقق الاصفهاني (قده)، وهي: " مثلا لا يصدق زيد كاتب بالضرورة لكن يصدق زيد زيد الكاتب - بالقوة أو الفعل - بالضرورة " (3)، واختلاف العبارتين أوجب اختلاف التفسير لكلام الفصول بصورتين. الصورة الاولى: وهي مختار صاحب الكفاية في تفسير كلام صاحب الفصول، وبيانها: إن ما طرحه صاحب الفصول راجع للمورد الاول من موارد انقلاب الامكان إلى الضرورة، وهو أخذ المحمول في الموضوع المعبر عنه بالضرورة بشرط المحمول، ومعناه ما ذكره الحكيمان السبزواري في المنظومة (4) وصدر المتألهين في الاسفار (5): من الوجوب اللاحق أو الامتناع اللاحق، فإن

(1) الكفاية: 53. (2) شرح المشكيني على الكفاية 1: 80. (3) نهاية الدراية 3: 89. (4) شرح المنظومة 2: 255 - 276. (5) الاسفار 1: 224. (*)
